

Distr.: General
6 March 2018
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، الذي أنشأ مجلس الأمن بموجبه الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، ولا سيما إلى الفقرة ٢ من المادة ١٠ من النظام الأساسي للآلية المرفق به، بشأن تعيين قاض لملء شاغر في قائمة قضاة الآلية.

وتنص الفقرة ١ من المادة ٨ من النظام الأساسي على أن تكون للآلية قائمة من ٢٥ قاضيا مستقلا.

وقد استقالت واحدة من القضاة، هي القاضية سولومي بالونغي بوسا (أوغندا)، اعتبارا من ١١ آذار/مارس ٢٠١٨، على إثر انتخابها قاضية في المحكمة الجنائية الدولية.

وبموجب الفقرة ٢ من المادة ١٠ من النظام الأساسي، في حالة نشوء شاغر في القائمة، يقوم الأمين العام، بعد التشاور مع رئيسي مجلس الأمن والجمعية العامة، بتعيين شخص يكون مستوفيا للمؤهلات المحددة في الفقرة ١ من المادة ٩ من النظام الأساسي، للفترة المتبقية من مدة الوظيفة ذات الصلة.

ووفقا للفقرة ١ من المادة ٩ من النظام الأساسي، يشترط في القضاة أن يكونوا على خلق رفيع، وأن تتوفر فيهم صفات التجرد والنزاهة، وأن يكونوا حائزين على المؤهلات التي تضعها بلدانهم شرطاً للتعيين في أرفع المناصب القضائية. وسيولى اعتبار خاص للخبرة المكتسبة باعتبارهم قضاة في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

ولا ينص النظام الأساسي على الإجراءات المتعلقة بتحديد مرشح للنظر في تعيينه بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٠. ووفقا للممارسة المتبعة فيما يتعلق بتعيين قاض لملء شاغر في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والتي تم اتباعها لأغراض ملء شاغر في قائمة قضاة الآلية في عام ٢٠١٦، قامت أوغندا، بوصفها دولة الجنسية للقاضية التي على وشك الخروج من القائمة، بترشيح القاضية إليزابيث إيباندا - ناهاميا، لتحل محل القاضية بوسا لما تبقى من فترة ولايتها.

وأرى أن القاضية إيباندا - ناهاميا تستوفي المؤهلات المحددة في الفقرة ١ من المادة ٩ من النظام الأساسي للآلية.

ووفقا للفقرة ٢ من المادة ١٠ من النظام الأساسي للآلية، أتطلع إلى تلقي آرائكم بشأن تعيين القاضية إيباندا - ناهاميا قاضيةً في الآلية.

(توقيع) أنطونيو **غوتيريش**





